ساكنة ونظير ذلك قراءة نافع محياي الثاني هل يجوز لحاق الخفيفة بعد الالف اذا كان ثم ما نزع
فيه على مذهب البصريين خلاف بناء على ذلك قال الشيخ ابو حيان نص بعضهم على المنع وبعضهم على انه يجوز
انتهى والعازة فيهما اي قبل نون التوكيد مؤكدا فعلا الى نون الاناث اسندا لئلا تتوالى الامثال
فتقول هل تضربنان يا نسوة بنون مشددة مكسورة وفي جواز الخفيفة الخلاف السابق كما تقدم ولا يجوز
نون الالف ولا تقول هل تضربن يا نسوة واحذف خفيفة لساكن ردف اي تحذف النون الخفيفة
وهي مرادة لا مر بين اما الذي يليها ساكن نحو اضرب الرجل تريد اضربن ومنه قوله لا تهين الفقير علك
ان تركع يوما والدهر قد رفعه لانها لما لم تطلع للحركة عوملت معاملة حرف المد فحذفت للتقاء الساكنين
كثيرا واذا وليها ساكن وهي بعد الالف على مذهب المجيزين فقال يونس انها تبدل همزة وتفتح فيقول
اضرباء الغلام واضربناء الغلام قال سيبويه وهذا لم تقله العرب والقياس اضرب الغلام واضربن الغلام
يعني بحذف الالف والنون والثاني ان يوقف عليها تالية ضمة او كسرة والى ذلك اشار بقوله وبعد غير
فتحة اذا تقف فتقول يا هؤلاء اخرجوا ويا هند اخرجي تريد اخرجن واخرجن اما اذا وقفت بعد
فتحة فسيأتي واردد اذا حذفتها في الوقف ما اي الذي من اجلها في الوصل كان عدما
فتقول في اضربن يا قوم واضربن يا هند اذا وقفت عليهما هل تضربون وهل تضربين برد الواو والياء ونون
الرفع لزوال سبب الحذف وابدلنها بعد فتح الفا وقفا اي وقفا ويحتمل ان يكون مفعولا له
اي لاجل الوقف وذلك لشبهها بالتنوين كما تقول في قفن قفا ومنه لنسفعا وليكونا وقوله ولا
تعبد الشيطان والله فاعبدا وقوله فمن يك لم يثار باعراض قومه فاني ورب الراقصات لاثارا ونون
حذفها لغير ساكن ولا وقف كقوله اضرب عنك الهموم طارقها وقوله كما قيل قبل اليوم خالف
تذكرا وحمل على ذلك قراءة من قرا الم نشرح لك صدرك خاتمة اجاز يونس للواقف ابدال الخفيفة
بعد واو او ياء نحو اخشين واخشون فتقول اخشي واخشو وفي نقل عنه ابدالها واوا بعد ضمة
وياء بعد كسرة مطلقا وكلام سيبويه يدل على ان يونس انما قال ذلك في المفتوح فانه قال واما يونس
فيقول اخشوا واخشي يريد الواو والياء بدلا من النون الخفيفة من اجل الضمة والكسرة وهو ما قاله
الناظم في التسهيل واذا وقف على المؤكد بالخفيفة بعد الالف على مذهب يونس والكوفيين ابدلها الفا
نص على ذلك سيبويه ومن وافقه قيل يجمع بين الالفين بمقدارهما وقيل يتعين ان يحذف احداهما ويقدر
بقاء المبدلة من النون وحذف الالف والله اعلم

ما لا ينصرف

قدم في اول الكتاب ان الاصل في الاسم ان يكون معربا منصرفا وانما يخرج عن اصله لشبهه بالفعل او بالحرف
فان شابه الحرف بلا معارض بني وان شابه الفعل بكونه فرعا من وجهين من الوجوه الاتية منع الصرف

بواو الضمير برد واو الضمير وياءه ونون تقول في هل تضربن وهل تضربن اذا وقفت عليهما هل تضربون الحاصل

١٢٧

ولما اراد بيان ما يمنع الصرف بدا بتعريف الصرف فقال الصرف تنوين اتى مبينا معنى به يكون
الاسم امكنا فقوله تنوين جنس يشمل انواع التنوين وقد تقدمت اول الكتاب وقوله اتى مبينا
الى اخره مخرج للعشرة وهي المقابل عنه بالصرف والمراد بالمعنى الذي يكون به الاسم امكن اي ابقاؤه في التمكن
بقاؤه على اصله اي انه لا يشبه الحرف فيبنى ولا الفعل فيمنع الصرف تنبيهات الاول ما
ذكره الناظم من ان الصرف هو التنوين هو مذهب المحققين وقيل الصرف هو الجر والتنوين معا الثاني
تخصيص تنوين التمكين بالصرف هو المشهور وقد يطلق الصرف على غيره من تنوين التنكير والعوض
والمقابلة الثالث يستثنى من كلامه نحو مسلمات فانه منصرف مع انه فاقد للتنوين المذكور
اذ تنوينه للمقابلة كما تقدم اول الكتاب الرابع اختلف في اشتقاق المنصرف فقيل من الصريف
وهو الصوت لان في اخره التنوين وهو صوت قال النابغة له صريف صريف القعو بالمسد اي صوت
صوت البكرة بالحبل وقيل من الانصراف في جهات الحركات وقيل من الانصراف وهو الرجوع فكانه
انصرف عن شبه الفعل وقال في شرح الكافية سمي منصرفا لانقياده الى ما يصرفه عن عدم تنوين
الى تنوين ومن وجه من وجوه الاعراب الى غيره انتهى اعلم ان المعتبر من شبه الفعل في منع الصرف
هو كون الاسم فيه فرعيتان مختلفتان مرجع احداهما اللفظ ومرجع الاخرى المعنى او فرعية تقوم مقام
الفرعيتين وذلك لان في الفعل فرعية على الاسم في اللفظ وهي اشتقاقه من المصدر وفرعية في المعنى
وهو احتياجه اليه لانه يحتاج الى فاعل والفاعل لا يكون الا اسما ولا يكمل شبه الاسم بالفعل بحيث
يحمل عليه في الحكم الا اذا كانت فيه الفرعية كما في الفعل ومن ثم صرف من الاسماء ما جاء على الاصل كالمفرد
الجامد النكرة كرجل وفرس لانه خف فاحتمل زيادة التنوين والخروج ما فرعيته اللفظ والمعنى فيه
من جهة واحدة كدريهم وما تعدد فرعيته من جهة اللفظ كاجيال او من جهة المعنى كحائض
لانه لم يكمل الفرعية كامل الشبه بالفعل ولم يصرف نحو احمد لان فيه فرعيتين مختلفتين مرجع
احداهما اللفظ وهي وزن الفعل ومرجع الاخرى المعنى وهي التعريف فلما كمل شبهه بالفعل
ثقل ثقل الفعل فلم يدخله التنوين وكان في موضع الجر مفتوحا والعلل المانعة من الصرف تسعة
يجمعها قوله عدل ووصف وتأنيث ومعرفة وعجمة ثم جمع ثم تركيب والنون زائدة من قبلها الف
ووزن فعل وهذا القول تقريب وجميع ما لا ينصرف اثنا عشر نوعا منها خمسة لا تنصرف في تعريف
ولا تنكير وسبعة لا تنصرف في التعريف وتنصرف في التنكير ولما شرع في بيان ما يمنع في
الحالين لانه امكن في المنع فقال فالف التانيث مطلقا منع صرف الذي حواه كيف
ما وقع اي الف التانيث مقصورة كانت او ممدودة وهو المراد بقوله مطلقا تمنع صرف

القعو بالقاف والعين للجوهري والقعو خشب في البكرة فيهما المحور كان من حديد وهو الخطا والمحور ذكره بجباب حور والمحور الذي العود عليه البكرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)